

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية الوداد الخيرية
ترخيص رقم 415

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية لجمعية الوداد الخيرية

أنه في يوم السبت بتاريخ 1442/6/10 هـ الموافق 2021/1/23م تم انعقاد اجتماع الجمعية العمومية لجمعية الوداد الخيرية عبر منصة زوم وذلك بحضور (33) عضواً من الأعضاء المسددين والبالغ عددهم (54) ولنظامية الاجتماع تم بدء الجلسة الساعة الثامنة مساءً برئاسة المهندس حسين بن سعيد بحري رئيس مجلس الإدارة للجمعية .

وناقش الاجتماع جدول الأعمال التالي :

- 1 اعتماد التعديلات المقترحة على اللائحة الأساسية للجمعية.
- 2 تفويض الجمعية العمومية الصلاحيات لمجلس الإدارة.
- 3 تشكيل لجنة الانتخابات لمجلس الإدارة في دورته الرابعة .

وبالمناقشة اتخذت القرارات التالية :

1.تم اعتماد تعديل الأهداف في لائحة النظام الأساسي على النحو التالي :

- أ. معالجة أسباب وجود الأطفال من فاقدى الرعاية الوالدية (مجهولي الأبوين) بالتنسيق مع الجهات الحكومية والخاصة والأهلية ذات العلاقة.
- ب. توفير الرعاية المتكاملة للأطفال من فاقدى الرعاية الوالدية (مجهولي الأبوين).
- ت. إيجاد البيئة الصالحة لاحتضان الأطفال من فاقدى الرعاية الوالدية (مجهولي الأبوين).
- ث. تأهيل الأسر الراغبة في احتضان الأطفال من فاقدى الرعاية الوالدية (مجهولي الأبوين).
- ج. إعداد البرامج والمناهج التربوية والاجتماعية المناسبة للأطفال من فاقدى الرعاية الوالدية (مجهولي الأبوين).





- ح. تعزيز ثقافة احتضان الأطفال من فاقدى الرعاية الوالدية (مجهولي الأبوين) لدى أفراد المجتمع.
- خ. توعية المجتمع بدوره الإيجابي في التعامل مع الأطفال من فاقدى الرعاية الوالدية (مجهولي الأبوين).
- د. إعداد ودعم البحوث والدراسات التي تهتم بمعالجة قضايا الأطفال من فاقدى الرعاية الوالدية (مجهولي الأبوين).
- ذ. تطوير السياسات العامة المتعلقة بقضايا الأطفال من فاقدى الرعاية الوالدية (مجهولي الأبوين) وتقديم التوصيات بشأنها للجهات ذات العلاقة.
- ر. إقامة الفعاليات العلمية لدراسة ومناقشة قضايا الأطفال من فاقدى الرعاية الوالدية (مجهولي الأبوين).
- ز. التعاون مع كافة الجهات الحكومية والخاصة وغير الربحية في كل ما يتعلق بخدمة أهداف الجمعية.

2_ تم اعتماد تعديل رسوم الاشتراك السنوي في الجمعية (للعضو العامل) من مبلغ (300) ثلاثمائة ريال سعودي إلى (1200) ألف ومائتا ريال سعودي.

3_ تم اعتماد تعديل الاشتراك السنوي في الجمعية (للعضو المنتسب) من مبلغ (100) مائة ريال سعودي إلى (500) خمسمائة ريال سعودي.



4_ وافقت الجمعية على إضافة بند جديد في اللائحة الأساسية للجمعية خاص بالفروع والمكاتب وإنشائها واختصاصها وفق التالي:

الباب الرابع

الفروع والمكاتب وإنشائها واختصاصها

المادة الأولى:

1. يجوز للجمعية إنشاء فروع لها داخل المملكة العربية السعودية بعد موافقة الوزارة على ذلك، وعلى الجمعية عند طلب إنشاء فرع أن تقدم للوزارة المتطلبات التالية:
 - أ- ما يثبت موافقة الجمعية العمومية على إنشاء الفرع.
 - ب- تحديد مقر الفرع، والنطاق الإداري لخدماته.
 - ت- تحديد اختصاصات الفرع والهيكل الإداري له، وأسماء العاملين المرشحين لإدارته، وصورة من الهوية الوطنية لكل منهم مع بيانات التواصل معهم.
 - ث- ما يثبت قدرة الجمعية على تشغيل الفرع وضمان استدامته.
2. بناء على المادة العاشرة من نظام الجمعيات يتم إنشاء الفروع داخل المملكة العربية السعودية كالتالي:
 - أ- توصية اللجنة التنفيذية بإنشاء الفرع، متضمناً المسوغات والمهام والفريق المشرف عليه والرفع بذلك لمجلس الإدارة.
 - ب- اعتماد مجلس الإدارة للتوصية بإنشاء الفرع ومهامه والفريق المشرف عليه حسب ما يراه مجلس الإدارة.
 - ت- رفع موافقة مجلس الإدارة إلى الجمعية العمومية للموافقة على إنشاء الفرع.
 - ث- الرفع إلى الوزارة لطلب الموافقة النهائية لإنشاء الفرع.
 - ج- الإشراف الدوري على الفرع ورفع التقارير اللازمة للجهات ذات الاختصاص.





3. يجوز للجمعية إنشاء مكاتب داخل نطاقها الإداري ويكون الغرض منه التعريف بالجمعية وتنفيذ أنشطتها وخدماتها المصرح لها بممارستها.

المادة الثانية: تكون مهام الفروع كالتالي:

1. التعريف بالجمعية وبرامجها وأنشطتها.
2. تقديم الخدمات للمستفيدين وفق أهداف الجمعية.
3. جمع التبرعات وفق السياسة المعتمدة والأنظمة المعمول بها بالمملكة العربية السعودية.
4. التواصل مع الجهات ذات العلاقة.
5. تلبية متطلبات الجهات الإشرافية.

4_ ناقشت الجمعية العمومية تفويض الصلاحيات التالية لمجلس الإدارة وقد وافقت الجمعية العمومية على تفويض الصلاحيات لمجلس الإدارة باستثناء صلاحية تعيين محاسب قانوني فقد قررت الجمعية بعدم الموافقة على تفويض صلاحياتها للمجلس :

1. إقرار مشروع الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة.
2. إقرار خطة استثمار أموال الجمعية واقتراح مجالاته وفق السياسة الاستثمارية المعتمدة من الجمعية العمومية.
3. تعيين محاسب قانوني مرخص له مراجعة حسابات الجمعية وتحديد أتعابه .
4. مخاطبة الوزارة وملاحظاتها على الجمعية، على أن تبلغ الجمعية العمومية بالمخالفات إن وجدت.
5. التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع أو استثمار الفائض من أموال الجمعية.
6. افتتاح فروع ومكاتب للجمعية في جميع مناطق المملكة العربية السعودية.
7. تفويض مجلس الإدارة على منح العضوية الفخرية والشرفية وفق معايير العضويتين



الرقم: _____
التاريخ: _____
المرفقات: _____



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية الوداد الخيرية
ترخيص رقم 415

4_ اعتماد اسماء لجنة الانتخابات للدورة الرابعة لمجلس الإدارة، وأن تتكون اللجنة من أعضاء الجمعية العمومية التالية اسماؤهم: د.عبدالله بن علي آل دربه و أ.عبدالله بن عثمان الغانمي .

تم إنتهاء الاجتماع في تمام الساعة الثامنة والنصف مساءً .

رئيس الجلسة

حسين بن سعيد بحري

مندوب وزارة الموارد البشرية

والتنمية الإجتماعية

حظيظ بن عطية الله الخميسي